

جمهورية مصر العربية



رئاسة الجمهورية

# الوقائع المصرية

مُلحق للجريدة الرسمية

الثنى ١٥ جنيها

السنة  
١٩٧ هـ

الصادر فى يوم الأربعاء ١٤ ذى القعدة سنة ١٤٤٥  
الموافق ( ٢٢ مايو سنة ٢٠٢٤ )

العدد  
١١٣



## محتويات العدد

رقم الصفحة	
٧٩٨ و ٧٩٧ و ٧٨٦ و ٧٨٥	قرارات أرقام } وزارة الداخلية
٢٠٢٤ لسنة ..... ٣-٨	
٩	قرار رقم ٧٣٣ لسنة ٢٠٢٣ ..... } وزارة النقل
١٢ و ١١	
٢٠٢٤ لسنة ٢٧٢ و ٢٤٦	قراران رقما ٢٤٦ و ٢٧٢ لسنة ٢٠٢٤ .....
١٨	قرار رقم ٣٦٣ لسنة ٢٠٢٤ ..... } وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية
٢٠	
٢٠٢٤ لسنة ١٧٦	قرار رقم ١٧٦ لسنة ٢٠٢٤ .....
٢٢	قرار رقم ١٥٩ لسنة ٢٠٢٤ .....
-	إعلانات مختلفة : إعلانات الوزارات والهيئات والمصالح ..
٢٦	إعلانات فقد : .....
-	إعلانات مناقصات وممارسات : .....
-	إعلانات بيع وتأجير : .....
-	حجوزات - بيوع إدارية : .....



وزارة التخطيط والتنمية الاقتصادية  
إعلانها عند الطاول

## قرارات

### وزارة الداخلية

قرار رقم ٧٨٥ لسنة ٢٠٢٤

#### وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير فى مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

#### قرر :

**مادة ١ -** يُؤذن لكل من الواحد والعشرين مواطناً (أولهم السيد/ هلال جمعة

هلال حسين - وآخرهم السيد/ إسلام عزت عبد العزيز سليم) المدرجة أسماؤهم بالبيان

المرفق بالتجنس بالجنسية الأجنبية الموضحة قرين اسم كل منهم ، مع عدم احتفاظهم

بالجنسية المصرية .

**مادة ٢ -** ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٤/٤/٢٠٢٤

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)

## بيان

## بأسماء طالبي الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع عدم الاحتفاظ بالجنسية المصرية

الجنسية المأذون التجنس بها	جهة وتاريخ الميلاد	الاسم	مستسل
الألمانية	١٩٧٦/٥/٢٧ المنيا	السيد/ هلال جمعة هلال حسين	١
»	١٩٩٥/١١/١٥ البحيرة	السيد/ على علاء محمود مجاور الدفراوى	٢
»	١٩٩٥/٦/٢٨ الجيزة	السيد/ يوسف محمد مجدى البربرى	٣
»	١٩٩٥/٩/٢٥ الجيزة	السيد/ عبد الرحمن سيد عجمى مهلهل	٤
»	١٩٨٤/١٠/١٦ الدقهلية	السيد/ أسامة السيد إسماعيل غريب	٥
»	١٩٧٢/٨/١٥ الشرقية	السيد/ إيهاب عبد الرحمن أحمد النايب	٦
»	١٩٨٤/٦/٢٩ القاهرة	السيد/ خالد محسن عثمان عبد العزيز	٧
»	١٩٩٠/١٠/٦ القاهرة	السيدة/ داليا رأفت عبد الوهاب عبد الحميد	٨
»	١٩٧٠/١٢/٢ الشرقية	السيدة/ سميرة أحمد عبد العزيز حسن على	٩
»	١٩٧٩/١٠/١ الشرقية	السيدة/ أمل السيد محمد عطية أبو عوف	١٠
النمساوية	١٩٨٥/٥/٢٥ الإسكندرية	السيدة/ فالينا بهجت وديع محروس	١١
»	١٩٩٦/٨/٢٨ النمسا	السيدة/ تسنيم محمود محمد الدخيمسى	١٢
»	١٩٦٤/٥/١٤ الشرقية	السيد/ إبراهيم محمد على متتان	١٣
»	١٩٩١/٢/١ الإسماعيلية	السيد/ عبد الوهاب محمد عبد الوهاب محمد عبد الجواد	١٤
الهولندية	١٩٨٥/٣/١٠ الإسماعيلية	السيد/ أحمد ناجى أحمد أمين	١٥
»	١٩٨٧/٦/٢١ السعودية	السيد/ أحمد صالح عبد العزيز إبراهيم	١٦
»	١٩٧٤/٨/٥ المنوفية	السيد/ إيهاب محمد تاج الدين عبد الحميد مصطفى	١٧
»	١٩٨٠/١/٣ الإمارات	السيدة/ دعاء عبد الحميد بهيج محمد عبد الحميد	١٨
البريطانية	١٩٩٨/٤/١ بريطانيا	السيد/ عمار ياسر يونس أبو سيف طلحة	١٩
البulgارية	١٩٧٥/٢/١ المنيا	السيد/ طارق عبد الغنى محمد حسن	٢٠
الليتوانية	١٩٧٣/٣/١١ الجيزة	السيد/ إسلام عزت عبد العزيز سليم	٢١

## وزارة الداخلية

قرار رقم ٧٨٦ لسنة ٢٠٢٤

### وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير فى مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

### قرار :

**مادة ١ -** يؤذن لكل من الواحد والعشرين مواطناً (أولهم السيد/ أشرف حسن

صلاح عبد الوئيس شهاب - وآخرهم السيد/ عمر أحمد على عبد المجيد حسين)

المدرجة أسماؤهم بالبيان المرفق بالتجنس بالجنسية الأجنبية الموضحة قرين

اسم كل منهم ، مع احتفاظهم بالجنسية المصرية .

**مادة ٢ -** ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٤/٤/٢٠٢٤

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)

## بيان

## بأسماء طالبى الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع الاحتفاظ بالجنسية المصرية

الجنسية المأذون التجنس بها	جهة وتاريخ الميلاد	الاسم	مستسل
الإيطالية	٢٠٠٨/٥/٢٦ المنوفية	السيد/ أشرف حسن صلاح عبد الونيس شهاب	١
»	٢٠٠٥/١٢/٢١ المنوفية	السيد/ صلاح حسن صلاح عبد الونيس شهاب	٢
»	٢٠١٩/١/٣٠ إيطاليا	الطفل/ يوسف حسن صلاح عبد الونيس شهاب	٣
»	٢٠١٣/١١/١٤ إيطاليا	الطفل/ عمر محمد على الدين السيد فضل الله	٤
»	٢٠٠٥/٩/١٤ إيطاليا	السيد/ عمر عبد الرحمن محمود على سلطح	٥
»	٢٠٠٣/١/٢٠ إيطاليا	السيد/ أحمد عاطف عبد العليم الشمندی	٦
الأمريكية	١٩٩٩/١٠/٢٧ القليوبية	السيد/ محمد عماد حسين محمد حسين	٧
»	١٩٩٧/١١/٢٥ كفر الشيخ	السيد/ عبد الرحمن محمد فتحى على أبو حلاوة	٨
»	٢٠٠٣/٧/١١ أمريكا	السيد/ ريمون ريمون ماهر رؤف بطرس	٩
السودانية	٢٠٠٢/٤/٢١ السودان	السيد/ كيرلس عاطف سعيد إبراهيم مكسيموس	١٠
»	٢٠٠٠/١٢/٢ السودان	السيد/ جرجس أيمن نصحي أمين عبد الشهيد عبد الشهيد	١١
»	٢٠٠٣/٣/١٥ السودان	السيد/ محمد حسن جمعة أحمد حامد أحمد	١٢
»	١٩٩٧/٢/٢٦ السودان	السيد/ أبانوب رومانى رياض تكلا مشرقى ملطى	١٣
»	٢٠٠٤/٧/٢٥ السودان	السيد/ يس هشام محمد حسنين محمد	١٤
الفلسطينية	١٩٩١/٥/٢٣ فلسطين	السيد/ خليل محمد خليل أحمد الشاعر	١٥
»	٢٠٠٢/١٠/٢٠ فلسطين	السيد/ أحمد يوسف سالم مرزوق الشاعر	١٦
الجزائرية	٢٠٠٣/٩/٢٧ الجزائر	السيد/ أدهم أحمد فهمى عبد الفتاح الباز	١٧
كومنولث دومينيكا	١٩٦٧/١١/٥ القاهرة	السيد/ إيهاب ناجى أرمانيوس بقطر	١٨
سانت كيتس أند نيفس	١٩٥٢/٧/٥ الإسكندرية	السيدة/ مريم أحمد مصطفى عبد الحميد	١٩
الأسترالية	٢٠٠٣/٦/٨ أستراليا	السيد/ عبد الله عمر عبد الله البنا	٢٠
الألبانية	١٩٩٦/٥/١٧ الغربية	السيد/ عمر أحمد على عبد المجيد حسين	٢١

## وزارة الداخلية

قرار رقم ٧٩٧ لسنة ٢٠٢٤

### وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٠ فى شأن دخول وإقامة الأجانب بجمهورية مصر العربية والخروج منها وتعديلاته ؛  
وعلى مذكرة الإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية المؤرخة ٢٠٢٤/٤/٢٤ بشأن طلب إبعاد اثنين سوريين الجنسية خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام ؛

**قرر :**

( المادة الأولى )

يُبعد خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام كل من :

١- محمد عبد الله حسن (سوري الجنسية - مواليد ١٠/١٠/١٩٧٦) .

٢- فادى محمد غازى البويضانى (سوري الجنسية - مواليد ٢٠/٦/١٩٨٠) .

( المادة الثانية )

على مدير الإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية تنفيذ ذلك .

( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٨/٤/٢٠٢٤

وزير الداخلية

محمود توفيق

## وزارة الداخلية

قرار رقم ٧٩٨ لسنة ٢٠٢٤

### وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٠ فى شأن دخول وإقامة الأجانب  
بجمهورية مصر العربية والخروج منها وتعديلاته ؛  
وعلى مذكرة الإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية المؤرخة ٢٣/٤/٢٠٢٤  
بشأن طلب إبعاد سودانى الجنسية خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام ؛

**قرر :**

( المادة الأولى )

يُبعد خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام المدعو/ موفق الفاتح محمد  
عبد الماجد (سودانى الجنسية - مواليد ٢٦/١٢/٢٠٠٢) .

( المادة الثانية )

على مدير الإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية تنفيذ ذلك .

( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٨/٤/٢٠٢٤

وزير الداخلية

محمود توفيق

## وزارة النقل

قرار رقم ٧٣٣ لسنة ٢٠٢٣

الصادر فى ١٢/١٢/٢٠٢٣

بتعديل بعض الأحكام الواردة فى الملحقين المرافقين لقرار وزير النقل

رقم ٣٣٠ لسنة ٢٠٢٣ بشأن استخراج الجواز البحرى

وتجديده وإصدار الشهادة الطبية الدولية للبحارة

### وزير النقل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار وزير النقل رقم ٢٢١ لسنة ٢٠١٣ بشأن مواد وشروط إصدار

الشهادات الأهلية للربانة والضباط والمهندسين البحريين وشهادات الكفاءة لأفراد

السطح والماكينة ؛

وعلى قرار وزير النقل رقم ٣٣٠ لسنة ٢٠١٣ بشأن استخراج الجواز البحرى

وتجديده وإصدار الشهادة الطبية الدولية للبحارة ؛

وعلى ما عرضه السيد اللواء بحرى رئيس قطاع النقل البحرى ؛

**قرر :**

( المادة الأولى )

يضاف إلى البند رقم (٣) قسم الصالون الوارد فى الملحق رقم (١) المرافق

لقرار وزير النقل رقم ٣٣٠ لسنة ٢٠١٣ المشار إليه ، تخصيص جديد للمهن

(مساعد طباح - مساعد سفرجى - مساعد حلوانى - مساعد خباز - مساعد مضيف)

ويخصص جواز السفر البحري لتلك المهن للعمل فقط على سفن الركاب التي تزيد حمولتها على ٥٠٠ طن :

المهنة	التأهيل	الخبرة أو التدريب
مساعد طباح مساعد سفرجي مساعد حلواني مساعد خباز مساعد مضيف	خريجو الكليات والمعاهد الفندقية السياحية أو المراكز أو المدارس المعتمدة من (وزارة التعليم العالي أو وزارة التربية والتعليم أو السلطة البحرية المختصة) المسبوقة بمؤهل متوسط	
مخصص على سفن الركاب الأكثر من ٥٠٠ طن	الحاصلون على دبلوم المدارس الفندقية السياحية نظام الخمس سنوات	

في حالة إتمام خدمة بحرية لمدة سنتين على سفن الركاب المشار إليها يرفع التخصيص .

#### ( المادة الثانية )

يستبدل مسمي مهنة (طباخ مبتدئ) بمسمي مهنة (صبي طباح) أينما وردت  
في الملحقين المرافقين لقرار وزير النقل رقم ٣٣٠ لسنة ٢٠١٣ المشار إليه .

#### ( المادة الثالثة )

على جميع الجهات المختصة تنفيذ أحكام هذا القرار .

#### ( المادة الرابعة )

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به ابتداءً من اليوم التالي لتاريخ النشر .

وزير النقل

فريق/ كامل عبد الهادي الوزير

## وزارة النقل

قرار رقم ٢٤٦ لسنة ٢٠٢٤

الصادر فى ٢٢/٤/٢٠٢٤

### وزير النقل

بعد الاطلاع على قانون الطرق العامة رقم ٨٤ لسنة ١٩٦٨ والمعدل بالقانون رقم ١٤٦ لسنة ١٩٨٤ ؛  
وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٤ لسنة ٢٠٠٤ بإعادة تنظيم الهيئة العامة للطرق والكباري وتعديلاته ؛  
وعلى قرار وزير النقل رقم ١٩٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تحديد الطرق الحرة والسريعة والرئيسية وجهات الإشراف عليها ؛  
وعلى ما عرضه السيد اللواء مهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للطرق والكباري بتاريخ ٨/٤/٢٠٢٤ ؛

### قرر :

#### ( المادة الأولى )

تنقل تبعية طريق وصلة مدخل قوص التي تربط بين الطريق الزراعي الشرقي ومركز قوص بطول ٣,٢٠٠ كم بداية من كوبري المخزن حتى الديكوفيل من الهيئة العامة للطرق والكباري إلى محافظة قنا.

#### ( المادة الثانية )

على المختصين تعديل الخرائط المساحية والكشوف المنوه عنها بقرار وزير النقل رقم ١٩٠ لسنة ٢٠٠٩ المشار إليه بحيث يتضمن المسافة المحددة بالمادة السابقة .

#### ( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

وزير النقل

فريق/ كامل عبد الهادي الوزير

## وزارة النقل

قرار رقم ٢٧٢ لسنة ٢٠٢٤

الصادر في ٢٠٢٤/٥/٢

### وزير النقل

بعد الاطلاع على قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٦٦٧ لسنة ٢٠٢١ باعتبار مشروع إنشاء كوبري كفر الدوار العلوي على طريق القاهرة/ الإسكندرية الزراعي، في نطاق محافظة البحيرة من أعمال المنفعة العامة ؛

وبناءً على ما عرضه رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للطرق والكباري ؛

### قرر :

#### ( المادة الأولى )

تنزع ملكية الأراضي والعقارات المبينة تفصيلاً بالكشوف المرفقة الواردة من مديرية المساحة بالبحيرة نواحي (الملقة - قومية لوقين) بمركز كفر الدوار في نطاق محافظة البحيرة ، والتي تعذر توقيع أصحابها أو ذوي الشأن على النماذج الخاصة بنقل ملكيتها للمنفعة العامة تنفيذاً لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٦٦٧ لسنة ٢٠٢١ ، باعتبار مشروع إنشاء كوبري كفر الدوار العلوي على طريق القاهرة/ الإسكندرية الزراعي ، في نطاق محافظة البحيرة من أعمال المنفعة العامة .

( المادة الثانية )

على الجهات المعنية نشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، وإيداعه في مكتب الشهر العقاري المختص .

( المادة الثالثة )

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير النقل

فريق/ كامل عبد الهادي الوزير



الهيئة المصرية العامة للمساحة  
مديرية المساحة - بنمنهور

كشوف رقم  
اتشاء :  
الصادر بشأنه القرار رقم ٢٦٧ لسنة ٢٠٢١ المنشور بال  
شياخة  
قرية الملقه مركز كفر النوار

وتم تكديم مبلغ ١٥٠٠٠ للقدان الواحد عن السنة الزراعية الواحد

مدة العرض من ٢ / ٣ / ٢٠٢٤ إلى ١ / ٤ / ٢٠٢٤  
وتنتهى فترة المعارض فى ١٩ / ٤ / ٢٠٢٤

رقم	إسم صاحب الشأن	صفته	اسم صاحب التكاليف ورقم المكلفه	محل الاقامة	رقم القطعة	المسطحات			بالقتر المربع الحدوة
						م	ط	ف	
١	مصن ابراهيم ابوالعاطي خليل		عثمان عثمان شرشره ٣٠٢		من ٩٨٨ ٧٩٦	١	١	٠	
٢	احمد يوسف احمد ناصر		متولي محمود عرفه ٣٠٥		من ٩٩٠ ٧٩٦	٢٣	٠	٠	
٣	يسري بسموني محمد ابوزيد		ورثه بسموني ابوزيد محمد ٢٩٤		من ٩٩١ ٧٩٦	١	١	٠	
٤	رزق محمد ابوالعنين غنيم		ورثه محمد ابوالعنين غنيم ٢٩٥		من ٩٩٢ ٧٩٦	٨	١	٠	
٥	سعيد كامل احمد عباسيه		عبدالحميد ابراهيم خنوره ٢٩٢		من ٩٩٣ ٧٩٦	٢٣	٠	٠	
٦	محمود خميس عبدالله عبدالرحمن القصاص اسكره عبدالله عبدالرحمن القصاص(مناصفه)		عبدالله عبدالرحمن القصاص ٢٩٦		من ٩٩٤ ٧٩٦	١	١	٠	
٧	عبد قطب عبدالعزيز القط		عبد عبدالعزيز قطب القط ٤٤٣		من ٩٩٩ ٧٩٦	١	١	٠	
٨	صابر حماده احمد عباسيه		ورثه السيد عبده عرفه ٣٢٣		من ٩٩٥ ٧٩٦	٢	١	٠	
٩	سامي سعد حسن عديريه		ورثه محمد عبد ربه عيسى ٣١٥		من ٩٩٦ ٧٩٦	٣	١	٠	
١٠	عبدالعزيز صقر حسن السيد		حسن السيد ابراهيم ٣٠٠		من ٩٩٧ ٧٩٦	٢٣	٠	٠	
١١	منقعه عامه				من ١٠٠١ ٥٩	١٢	٠	٠	
١٢	عطييه عبدالفتاح علي عرفه		ورثه محمود عبدالفتاح عرفه ٢٦٤		من ١٠٠٣ ٤٧	١١	١	٠	
١٣	عادل علي محمد ابراهيم محمد محمود محمد ابراهيم (مناصفه)		عبدالرحمن عبده تعليب ٣٤١		من ١٠٠٥ ٤٧	١٢	٠	٠	
			عبدالرحمن عبده تعليب ٣٤١		من ١٠٠٦ ٤٧	١٢	٠	٠	
١٤	محمد عثمان محمود ابراهيم خضر		محمد جمعه عرفه ٣١٨		من ١٠١٠ ٤٧	٢	١	٠	
			ورثه عبده احمد عرفه ٣١٧		من ١٠١٢ ٤٧	٣	١	٠	
١٥	جيبين عثمان محمود ابراهيم خضر		محمد جمعه عرفه ٣١٨		من ١٠٠٨ ٤٧	٣	١	٠	
١٦	عبدالوهاب سالم علي عرفه		ورثه سالم علي عرفه ٣١٩		من ١٠١٤ ٤٧	١	١	٠	
١٧	محمد ابراهيم علي عرفه		ورثه ابراهيم علي عرفه ٣٢٠		من ١٠١٦ ٤٧	٣	١	٠	
١٨	خميس زكريا محمد الخلفي		ورثه اسماعيل غازي عرفه ٣٢١		من ١٠١٨ ٤٧	١٠	٠	٠	
١٩	منقعه عامه				من ١٠٢٠ ٤٧	١٩	٠	٠	

مخاضى نمرة ١ قسم اول الملقه وخط الكوم

مكتس  
الياسر جلال احمد ابو عوشه

رئيس مكتب نزح الملكية  
أر السيد حسن محمد حسن

مراجع ثاني  
محمد والي الماضي

مراجع اول  
محمد بنوعدي خلفي

الوقائع المصرية - العدد ١١٣ في ٢٢ مايو سنة ٢٠٢٤ ١٥

( ١ ) عن الأظيان \_\_\_\_\_  
 كويري مهمل الزواج رقم ٤٨٥ طرق  
 جريده الرسمية عدد ١٨ الصائل بتاريخ ٢٠٢١/٥/٦ من السيد رئيس مجلس الوزراء  
 محافظة \_\_\_\_\_ تاريخ التشغيل ٢٠٢٣/٤/١١  
 البحيرة  
 محافظة \_\_\_\_\_

ن	النتيجة	المسقط بالمتر	ثن القيراط	المبلغ	%٢٠	الإجمالي	اسم المالك بالصحف العقارية	وصف المنشآت والمقوسات والزراعات	ملاحظات
				٦٢٥٠٠	١٢٥٠٠	٧٥٠٠٠	عثمان عثمان شرشره بحق ٨س ، ٥ط		
				٥٧٥٠٠	١١٥٠٠	٦٩٠٠٠	متولي محمود عرفه بحق ٩س ، ٩ط		
				٦٢٥٠٠	١٢٥٠٠	٧٥٠٠٠	مسعود بسموتي محمد بحق ٣س ، ١ط / باتحه بسموتي محمد بحق ١س ، ١ط / معاد بسموتي محمد بحق ٥س ، ٢ط / فردوس بسموتي محمد بحق ٢س ، ١ط		
				٨٠٠٠٠	١٦٠٠٠	٩٦٠٠٠	باتحه محمد ابوالعنين بحق ٤س ، ١ط / السيد محمد ابوالعنين بحق ٤س ، ١ط		
				٥٧٥٠٠	١١٥٠٠	٦٩٠٠٠	عبدالحميد ابراهيم خنوره بحق ١٨س ، ٣ط		
				٦٢٥٠٠	١٢٥٠٠	٧٥٠٠٠	عبدالله عبدالرحمن الفصائل بحق ١٦س ، ٥ط		
				٦٢٥٠٠	١٢٥٠٠	٧٥٠٠٠	الهيئة العامة للإصلاح الزراعي بحق ١٥س ، ١٨ط ، ٢ف		
				٦٥٠٠٠	١٣٠٠٠	٧٨٠٠٠	السيد عبده عرفه بحق ٤س ، ٦ط		
				٦٧٥٠٠	١٣٥٠٠	٨١٠٠٠	محمد عديريه عيسى بحق ٩س ، ٦ط		
				٥٧٥٠٠	١١٥٠٠	٦٩٠٠٠	حسن السيد ابراهيم بحق ٦س ، ٥ط		
				.	.	.	الهيئة العامة للإصلاح الزراعي		
				٨٧٥٠٠	١٧٥٠٠	١٠٥٠٠٠	الهيئة العامة للإصلاح الزراعي بحق ١٧س ، ١٥ط ، ١ف		
				٣٠٠٠٠	٦٠٠٠	٣٦٠٠٠	الهيئة العامة للإصلاح الزراعي بحق ١٧س ، ١٥ط ، ١ف		
				٣٠٠٠٠	٦٠٠٠	٣٦٠٠٠	الهيئة العامة للإصلاح الزراعي بحق ١٧س ، ١٥ط ، ١ف		
				٦٥٠٠٠	١٣٠٠٠	٧٨٠٠٠	الهيئة العامة للإصلاح الزراعي بحق ١٥س ، ١٨ط ، ٢ف		
				٦٧٥٠٠	١٣٥٠٠	٨١٠٠٠	عبده أحمد عرفه بحق ٥س ، ٨ط		
				٦٧٥٠٠	١٣٥٠٠	٨١٠٠٠	الهيئة العامة للإصلاح الزراعي بحق ١٥س ، ١٨ط ، ٢ف		
				٦٢٥٠٠	١٢٥٠٠	٧٥٠٠٠	مستلم علي عرفه بحق ١٨س ، ١١ط		
				٦٧٥٠٠	١٣٥٠٠	٨١٠٠٠	جسعه ابراهيم علي بحق ٢٢س ، ٣ط / نسحي ابراهيم علي بحق ٢٣س ، ٣ط / نسحي ابراهيم علي بحق ١س ، ١ط / محمد ابراهيم علي بحق ٢س ، ٢ط / خوره ابراهيم علي بحق ٢س ، ٢ط		
				٢٥٠٠٠	٥٠٠٠	٣٠٠٠٠	اسماعيل غازي عرفه بحق ١س ، ١١ط		

١٠٠٠٠٠ جنيه للقيراط الواحد

المسقة

بتمدد  
 مدير عام مديرية المساحة والبحيرة  
 مهندس / هشام مختار جمان

مدير ادارة التفتيات ونزع الملكية  
 م / ايمن علي خنوره

٢٠٢٤/٥/٢٥

٢٠٢٤/٥/٢٥

الهيئة المصرية العامة للمساحة  
مديرية المساحة - بنها

كشـف رقم (

عن العقارات والمنشآت اللازمة لمشروع إنشاء كو

الصادر بشأنه القرار رقم ٦٦٧ لسنة ٢٠٢١ المنشور بالجـر

شـيخة قسم

قرية قومية لوقين مركز

وتم تكديـم مبلغ ١٥٠٠٠ للحدان الواحد عن السنة الزراعيـة الواحد

مدة العريش من ٢ / ٣ / ٢٠٢٤ إلى ١ / ٤ / ٢٠٢٤

وتنتهي فترة المعارض في ١٩ / ٤ / ٢٠٢٤

رقم	اسم صاحب الشأن	صفته	اسم صاحب التكاليف ورقم المعكفة	محل الإقامة	رقم القطعة	المسطحات			بالمتـر المربع الحوض	اسم الحوض
						م	ط	ف		
١	مسجد		هيئة الأوقاف		١١٠٩ من ٧	٠	٠			
٢	بدر متولي محمود عرفه		محمد محمد شجحه ٢٥٤		١١٠ من ٧	٠	٠			
٣	مصطفى فتحي اسماعيل محمد الحضري		محمد محمد شجحه ٢٥٤		١١١ من ٧	٠	٠			
٤	عادل كمال محمود محمد		محمد محمد شجحه ٢٥٤		١١٣ من ٧	٠	٠			
٥	محمد ابو اليزيد كمال محمود محمد		محمد محمد شجحه ٢٥٤		١١٤ من ٧	٠	٠			
٦	جمال رشاد محمد احمد زيدان		فوزي احمد محمد الخولي ٣٨٣		١١٦ من ٧	٠	٣			
٧	المستشار فوزي احمد محمد الخولي		فوزي احمد محمد الخولي ٣٨٣		١١٧ من ٧	٠	٤			
٨	احمد السيد محمد احمد		احمد السيد محمد احمد ٣٨٧		١٢١ من ٦٨	٠	٢			
٩	عبدالغنى عبدالمقصود		احمد السيد محمد احمد ٣٨٧		١٢٣ من ٥	٠	٢			

عشـر ورقم الحوض لعمـره ١

مكتش  
الويس جلال احمد ابو عرشه

رئيس مكتب نزع الملكية  
السيد حسن محمد حسن

مراجع ثاني  
محمد والي الماخي

مراجع اول  
محمد سعيد خليف

٢ عن الأفيان \_\_\_\_\_  
 بيري مهمل الزجاج رقم ٤٨٥ طرق  
 يده الرسمية عدد ١٨ الصادر بتاريخ ٢٠٢١/٥/٢٦ من السيد رئيس مجلس الوزراء  
 محافظة \_\_\_\_\_ تاريخ التشغيل ٢٠٢٣/٤/١١  
 كفر الدوار محافظة البحيرة

ملاحظات	وصف المنشآت والمغروسات والزراعات	اسم المالك بالصفحة الطقارية	الاجمالي	%٢٠	المبلغ	ثمن القرارات	المصطح بالمتر	التاحية
		هيئة الاوقاف	٣٣٠٠٠	٥٥٠٠	٢٧٥٠٠	٢٠٠٠٠ جنية للقرارات الواحد		قريه ميناويه لورقين
		نوبيه عبدالفتاح السيد المعطوي بحق ١٤ س ، ١٠ ط / ورثه محمد هاشم بحق ١٧ س ، ١٤ ط ، اف	٢٤٠٠٠	٤٠٠٠	٢٠٠٠٠			
		نوبيه عبدالفتاح السيد المعطوي بحق ١٤ س ، ١٠ ط / ورثه محمد هاشم بحق ١٧ س ، ١٤ ط ، اف	٢٤٠٠٠	٤٠٠٠	٢٠٠٠٠			
		نوبيه عبدالفتاح السيد المعطوي بحق ١٤ س ، ١٠ ط / ورثه محمد هاشم بحق ١٧ س ، ١٤ ط ، اف	٢١٠٠٠	٣٥٠٠	١٧٥٠٠			
		نوبيه عبدالفتاح السيد المعطوي بحق ١٤ س ، ١٠ ط / ورثه محمد هاشم بحق ١٧ س ، ١٤ ط ، اف	٢٤٠٠٠	٤٠٠٠	٢٠٠٠٠			
		نوبيه عبدالفتاح السيد المعطوي بحق ١٤ س ، ١٠ ط / ورثه محمد هاشم بحق ١٧ س ، ١٤ ط ، اف	٢١٠٠٠	٣٥٠٠	١٧٥٠٠			
		فوزي أحمد محمد الخولي بحق ١٥ س ، ٣ ط ، اف	٢٣٧٠٠٠	٣٩٥٠٠	١٩٧٥٠٠			
		فوزي أحمد محمد الخولي بحق ١٥ س ، ٣ ط ، اف	٣٥٤٠٠٠	٥٦٠٠٠	٢٩٥٠٠٠			
		فوزي أحمد محمد الخولي	٣٧٥٠٠٠	٦٢٥٠٠	٣١٢٥٠٠			
		أحمد السيد محمد أحمد	١٩٨٠٠٠	٣٣٠٠٠	١٦٥٠٠٠			
		أحمد السيد محمد أحمد	١٨٢٠٠٠	٣١٠٠٠	١٥٠٠٠٠			



مدير ادارة التغيرات ونزع الملكية

م / ايمان علي حمودي  
 ٢٠٢٤/٥/٢٢

٢  
 ١  
 ٢  
 ٢

## وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار رقم ٣٦٣ لسنة ٢٠٢٤

### وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ في شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت

غير الآيلة للسقوط والحفاظ على التراث المعماري ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الحكومة وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٧٦ لسنة ٢٠٠٦ بمعايير ومواصفات

المباني والمنشآت ذات الطابع المعماري المتميز ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٩٦٤ لسنة ٢٠٠٩ الصادر بمجلد

العقارات المتميزة لمحافظة القاهرة ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٤٣ لسنة ٢٠١٩ بتفويضنا

في اختصاصات رئيس مجلس الوزراء المنصوص عليها في القانون رقم ١٤٤

لسنة ٢٠٠٦ في قيد وإضافة وحذف العقارات وفقاً لنص المادة الثانية من القانون

المشار إليه ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ١٦٥ لسنة ٢٠٢٠ بتشكيل لجنة تختص باتخاذ

الإجراءات اللازمة بشأن المباني والمنشآت المطلوب قيدها أو إضافتها أو حذفها

من سجل حصر المباني والمنشآت ذات الطراز المعماري المتميز بالمحافظات طبقاً

لأحكام القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ المشار إليه ؛

وعلى ما ورد من السيد اللواء محافظ القاهرة بالكتابين رقم ٥٨٥

بتاريخ ٢٠٢٤/٣/٦ ، ورقم ٧٧٩ بتاريخ ٢٠٢٤/٤/٣ بشأن توصيات اللجنة الدائمة

لحصر المباني والمنشآت ذات الطراز المعماري المتميز ؛

وعلى ما عرضته علينا السيدة المهندسة مستشار الوزارة - المشرف علي قطاع

الإسكان والمرافق - المشرف علي اللجنة والسيد المهندس وكيل أول الوزارة -

رئيس قطاع الإسكان والمرافق ؛

**قـرر :**  
**( المادة الأولى )**

حذف العقارات التالية بالمنطقة الغربية من سجل المباني والمنشآت ذات الطراز

المعماري المتميز لمحافظة القاهرة :

٨ شارع السبتية برقم توثيق (٠٣١٩٠٠٠١٠٧٠) .

٦ ميدان المحطة ناصية شارع الجلاء برقم توثيق (٠٣١٩٠٠٠١٠٤٥) .

٣ حارة المقس متفرع من شارع الجلاء برقم توثيق (٠٣١٩٠٠٠١٠٤٦)

وهو ذات العقار ٣ حارة المقسي من شارع الجلاء ويحمل رقم توثيق

آخر (٠٣١٩٠٠٠١٠٧٦) .

٣ شارع السبتية برقم توثيق (٠٣١٩٠٠٠١٠٧١) .

**( المادة الثانية )**

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

صدر فى ٢٤/٤/٢٠٢٤

وزير الإسكان

والمرافق والمجتمعات العمرانية

**أ.د.م/ عاصم عبد الحميد الجزار**

## محافظة الإسكندرية

### قرار رقم ١٧٦ لسنة ٢٠٢٤

#### محافظ الإسكندرية

بعد الاطلاع على أحكام القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بإصدار قانون نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛  
وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن قانون البناء ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛  
وعلى القانون رقم ١٧ لسنة ٢٠١٩ بشأن التصالح في بعض مخالفات البناء وتقنين أوضاعها ولائحته التنفيذية ؛  
وعلى القانون رقم ١٨٧ لسنة ٢٠٢٣ بشأن التصالح في بعض مخالفات البناء وتقنين أوضاعها ولائحته التنفيذية ؛  
وعلى قرارنا رقم ٤٦ لسنة ٢٠٢٠ باعتماد قيم المنز المسطح مقابل التصالح وتقنين الأوضاع في بعض مخالفات البناء بنطاق محافظة الإسكندرية طبقاً لأحكام القانون رقم ١٧ لسنة ٢٠١٩ ؛  
وعلى قرارنا رقم ٦٠٦ لسنة ٢٠٢٠ بشأن تخفيض قيم مقابل التصالح المرفقة بالقرار رقم ٤٦ لسنة ٢٠٢٠ ؛  
وعلى قرارنا رقم ١٦٧ لسنة ٢٠٢٤ بشأن تشكيل لجنة لتحديد مقابل التصالح وتقنين الأوضاع في نطاق محافظة الإسكندرية ؛  
وعلى الكتاب الدورى الصادر إلى جميع السادة الوزراء والمحافظين ورؤساء الهيئات العامة المختصين من السيد المستشار رئيس هيئة مستشارى مجلس الوزراء برقم ٣ - ١٠٣٨٤ بتاريخ ١٧ ابريل ٢٠٢٣ بشأن ما قرره مجلس الوزراء بجلسته رقم ١٨٣ المنعقدة بتاريخ ٢٧/٣/٢٠٢٤ ؛  
وعلى الكتاب الدورى رقم ٩٨ لسنة ٢٠٢٤ الصادر للسادة المحافظين من السيد اللواء وزير التنمية المحلية بذات الشأن ؛  
وعلى تقرير السيد رئيس اللجنة المشكلة بقرارنا رقم ١٦٧ لسنة ٢٠٢٤ والمتضمن قيم مقابل التصالح وتقنين الأوضاع بمحافظه الإسكندرية والمعتمد منا بتاريخ ٢٥/٤/٢٠٢٤ ؛  
وعلى السلطات المخولة لنا قانوناً وللصالح العام ؛

**قـرر :**

**( المادة الأولى )**

يكون مقابل التصالح فى مخالفات البناء وتقنين الأوضاع وفقاً لأحكام المادة (٨) من القانون ١٨٧ لسنة ٢٠٢٣ ، طبقاً لقرارنا رقم ٤٦ لسنة ٢٠٢٠ والمرفق به تقديرات قيمة المتر المسطح مقابل التصالح والمنشور بالوقائع المصرية بالعدد (٣٧) فى ١٥ فبراير ٢٠٢٠ مضافاً إليها زيادة (٢٥%) من قيمه السعر الواردة بالجدول المرفقة بالقرار المشار إليه ، على ألا يقل مقابل التصالح للمتر المربع الواحد عن خمسين جنيهاً مصرياً ولا يزيد عن ألفين وخمسمائة جنية مصري لا غير .

**( المادة الثانية )**

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

**( المادة الثالثة )**

على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار كـل فيما يخصه اعتباراً من تاريخ نشره .

محافظ الإسكندرية

**اللواء/ محمد الشريف**



## محافظه قنا

### قرار رقم ١٥٩ لسنة ٢٠٢٤

#### محافظ قنا

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية وتعديلاته ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ٣ لسنة ١٩٨٢ فى شأن التخطيط العمراني ؛

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن أعمال البناء الموحد ولائحته التنفيذية ؛

وعلى المخطط الاستراتيجى العام لمدينة قنا المعتمد بالقرار الوزارى

رقم ٣٣٢ لسنة ٢٠١٠ ؛

وعلى قرار المجلس الأعلى للتخطيط والتنمية العمرانية رقم ١٢/٢١/٠٣/٥١

الصادر بالاجتماع رقم ٢٤ بتاريخ ٢٥/٣/٢٠٢١ بالموافقة على إعلان منطقته نجع

نصر الله بالحميدات بمدينة قنا منطقة إعادة تخطيط ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة للتخطيط والتنمية العمرانية بالمحافظة

المؤرخة ٢٠٢٤/٣/٧ ؛

وعلى موافقة المجلس التنفيذى للمحافظة بجلسته ٢٠٢٤/٣/١٨ ؛

#### قرار :

**مادة ١ -** يعتمد المخطط التفصيلى لمنطقه نجع نصر الله بالحميدات بمدينة قنا

بمساحه ١٨٣,٦ فدان والمعد باستخدام منهجية إعادة ترتيب الأراضي .

**مادة ٢ -** على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار من تاريخ صدوره .

**مادة ٣ -** ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ويعمل به من تاريخ نشره .


صدر فى ٢٦/٣/٢٠٢٤

محافظ قنا

**أشرف الداودى**



المطابىء الأملررىة  
صورة الكورونة لا يعلها عند التناول



١١٣  
٢٢



## إعلانات فقد

### **مكتب صحة الفجالة - منطقة الأزقية الطبية**

يعلن عن فقد بصمة خاتم شعار الجمهورية رقم (٢٤١٩٠) الخاص به ، وتعتبر ملغية .

---

### **مدرسة زاوية الكرادسة الإعدادية المشتركة - الفيوم**

تعلن عن فقد بصمة خاتم شعار الجمهورية رقم (١٩٦٤١) الخاص بها ، وتعتبر ملغية .



صورة التكرارية لإعلانها عند التناول

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٤

٥٥٩ - ٢٠٢٤/٥/٢٢ - ٢٠٢٣ / ٢٥٩٥٠

